

عن اهل مصر والشام لان الغالب في طريقتهم السلامة ولكن
الغالب هذان وجود الترك لانهم يجوزون الحجاج من قطاع
الطريق حتى ان سنة تغلق فيها الترك يكثر فيها الفساد
في الطريق فيمكن ان يقال اذا انقطع الترك عن الطريق
يستقط الحجاج وهذا ظاهر لا يخفى **وتيسر طحوم غير محرم**
ولا فاسق ولا صبي **اوزوج لامرأة في مسافة سفر**
وهي ثلاثة ايام فصاعدا لقوله عليه السلام لا يجزى لامرأة
تدوم بالده واليوم الاخران تسافر سفرا يكون ثلاثة ايام
فصاعدا الاومعها ابوها وانها اوزوجها او اخوها او
محرم منها واه مسلما او يودا ود وهو حجة على المشافعي في
تجوزها مع النساء الايمانيات اذ لم يتحدوا بها اوزوجا
فان قلت يرد المهاجرة والمساورة قلت هما لا يشتركان
سفرا وانما مقصودهما النجاة خوفا من تبدل الدين واذا
وجدت محرما فليس للزوج منها عن فرض الحج خلافا
للمشافعي ونفقة المحرم عليها كذا في مسج القدروري
وفي مسج الطحاوي ولا يجب عليها ذلك **فلوا حرم صبي**
او عبد بلغ الصبي او عتق العبد فحصى كل واحد
منها على احرامه **لم يخرج عن فرضه** اثنان فرض الحج لان
احرامها انقضى للنفق فلا يوردى به الفرض وقال
المشافعي اذا عصبيا يكون عن الفرض فان قلت الاحرام
شتر عندكم فوجب ان يجوز اداء الفرض به كالصبي اذا

نقضا

نقضا بلغ جازله ان يوردى به الفرض قلت نعم ولكن له
شبهه بالركن من حيث اتصال الاداء به فاخذنا بالاحتياط
في العبادة ولو تحدد الصبي الاحرام قبل الوقوف ونور حجة
الاسلام اجزاء بخلاف العبد لان احرام الصبي غير لازم لعدم
التبني فيمكنه الخروج بالشروع في غير خلاف العبد **وموافق**
الاحرام او الموافقة القول لا يتجاوزها الا انسان الاحمر
كذا وكذا وهو مع ميثاق وهو الوقت المضروب للفعل
والمراد به الموضع وهو خمسة الاول **ذوالحليفة** وهو موضع
عند قرية بينه وبين المدينة تسعة اميال او سبعة
وهو ما روى مياها بن جشم بينهم وبين خفاجة من بني
عقيل والعوام يقولونه انا وعلي رضي الله عنه والثاني
ذات عوق بئر العين وهو الحد بين نجد واهامة والعوق
في الاصل الارض التي احياها قوم بعد ان كانت دارة
وقيل هي السبخة التي تسمى الطرفا وشبهها الثالث
حجة بضم الجيم وسكون الحاء المهمة وهو موضع بالقرب
من رابغ وهو راسه خال لا يسكن به والعوام يقولون
هي الرابغ وليس كذلك بل راسا ذكرنا والرابع **قرن المنازل**
ويقال له قرن الثعالب بينه وبين مكة خمسون ميلا
والخامس **بالم** بفتح الباء اخر الحروف وقيل للمكة بالهجرة
موضع البناء وهي على ايلتين من مكة **لاهلها** اي هذه
المنازل لاهلها قد والحليفة لاهل المدينة وذات عوق

سنة تسعة
في ان يكون بالدية
لعمد الاهلية

موا والاول والآخر

نظم بعضهم حذوا
على العروق على الكعبة
لك حجة انهم وشرب
والطحاوي قرن المنازل